

مقرر

الملف

13623/

ان اللجنة الدستورية المؤقتة

بناء على الفصل 103 من الدستور

المقرر 13

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس الاعلى

الدائرة رقم 8

المؤرخ في 22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

بتطوان

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة 1382 موافق

17 ابريل 1963

ونظرا للعريضة التي قدمها السيد احمد عبد السلام الخليشي الذي جعل محل المخابرة

مع بدار السيد الحاج مبارك الجديد الكائنة بشارع الامير مولاى العباس بتطوان رقم 9 تلك العريضة

المسجلة في 22 مايو سنة 1963 بكتابة الغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى والتي تطعن في العمليات

الانتخابية التي جرت بتاريخ 17 مايو سنة 1963 بالدائرة الانتخابية رقم 8 بتطوان لانتخاب النواب

وحد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 - الفقرة الاولى - و 24 الفقرة الثالثة من الظهير التنظيمي للغرفة

الدستورية المشار له اعلاه يجب ان تتضمن العريضة اسم المنتخب - بالفتح - المنازع في انتخابه وان الغرفة

الدستورية يمكنها ان ترفض دون سابق تحقيق العرائض غير المقبولة

وحيث ان العريضة التي قدمها السيد احمد عبد السلام الخليشي اقتضت على الطعن في عمليات

انتخاب النواب ولم تتضمن اسم النائب المنازع في انتخابه فكانت بذلك مخالفة بمقتضىات الظهير السالف

الذكر مما جعلها غير مقبولة

من اجله

قررت ما يلي :

اولا - رفض عريضة السيد احمد عبد السلام الخليشي المشار اليه اعلاه

ثانيا - تبليغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 11 يونيو سنة 1963 عن اللجنة الدستورية المؤقتة المتوكبة من

السيد عبد الرحمن الشفشاوي بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكتاني ، احمد الزفاري

حماد العراقي بصفتهم اعضاء وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد عبد السلام الدبسي

الرئيس

عبد الرحمن الشفشاوي

المقرر

عبد السلام الدبسي

الكاتب

محمد المهيني

عبد الرحمن الشفشاوي

عبد الرحمن الشفشاوي

عبد السلام
الدبسي